

## لائحة المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلي لجمعية كفاءة للتشغيل والصيانة الأهلية

## المادة (١): مسمى اللائحة

تسمى هذه اللائحة، لائحة المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلي لجمعية كفاءة للتشغيل والصيانة الأهلية.

## المادة (٢): التعريفات

يقصد بالمصطلحات الواردة أدناه المعاني الموضحة أمام كل منها ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك

- الجمعية: جمعية كفاءة للتشغيل والصيانة الأهلية.
- المسؤول الأول: أعلى سلطة إدارية في الجمعية.
- الوحدة: وحدة المراجعة الداخلية في جمعية كفاءة للتشغيل والصيانة الأهلية.
- اللجنة: لجنة المراجعة الداخلية في جمعية كفاءة للتشغيل والصيانة.
- الوحدات التنظيمية: إدارات وأقسام ووحدات الجمعية التنظيمية.
- المراجعة الإدارية: تشمل مراجعة الأهداف والخطط والسياسات والامكانيات المادية والبشرية والفنية والعلاقية للجمعية بغرض تقييم مدى مساهمتها في تحقيق الكفاءة الإدارية المنشودة.
- أنظمة الرقابة الداخلية: مجموعة الوسائل والإجراءات والأساليب التي تستخدم بقصد الحماية النقدية وغيرها من الأصول وضمان الدقة المحاسبية وتنمية الكفاءة الإنتاجية وتشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية المرسومة.

## المادة (٣): الأهداف

الأهداف الرئيسية لوحدة المراجعة الداخلية تتمثل في:

١. حماية أموال وممتلكات الجمعية والحد من وقوع الغش والأخطاء واكتشافها فور وقوعها.
٢. فحص وتقييم مدى ملاءمة أنظمة الرقابة والسياسات والإجراءات المنظمة للأعمال لتحقيق أهدافه بكفاءة عالية.
٣. تقديم التوصيات المناسبة لتطوير أنظمة الرقابة الداخلية وضمان فاعليتها.
٤. حماية أصول الجمعية من خلال فرض حماية مادية وحماية محاسبية على جميع عناصر الأصول، والتي تمكن الجمعية من البقاء والمحافظة على أصولها من كل الأخطار الممكنة وكذلك دفع عجلتها الإنتاجية بمساهمة الأصول الموجودة لتمكينها من تحقيق الأهداف المرسومة.
٥. ضمان الاستعمال الحسن والكفء لموارد الجمعية.

## المادة (٤): نطاق العمل

يتضمن نطاق عمل المراجعة الداخلية ما يلي:

١. اختبار وتقييم مدى كفاية وفعالية نظام الرقابة الداخلية.
٢. اختبار مدى كفاية وفعالية والتقيد بالسياسات واللوائح والخطط والبرامج والتعليمات.
٣. اختبار وتقييم مدى كفاية وفعالية استخدام موارد الجمعية المالية والبشرية والفنية.
٤. التأكد من ان المعلومات المالية والإدارية والاستثمارية والتشغيلية صحيحة وموثوق بها ويتم توفيرها في الوقت المناسب وفقاً للوائح والقواعد والمعايير المعتمدة في الجمعية.
٥. فحص عينات من المستندات الخاصة بالمصروفات والإيرادات بعد إتمامها للتأكد من أنها صحيحة ونظامية.
٦. فحص السجلات المحاسبية للتأكد من انتظام القيود وصحتها وسلامة التوجيه المحاسبي.
٧. مراجعة العقود والاتفاقيات التي تبرمها الجمعية.

٨. مراجعة التقارير المالية والحسابات الختامية التي تعدها الجمعية والتأكد من دقتها ومدى موافقتها للسياسات واللائحة المالية والمحاسبية للجمعية.
٩. إجراء فحوصات وفق عينات محددة تهدف إلى:
  - أ- التحقق من جودة الأداء عند قيام الأفراد والوحدات التنظيمية بالمسئوليات المناطة بهم والتأكد من أن النظم المعتمدة تساعد على تحقيق أهداف الجمعية.
  - ب- التأكد من دقة وموثوقية السجلات المحاسبية والتقارير المالية.
  - ت- التأكد من تطبيق السياسات والخطط والبرامج واللوائح والقواعد المعتمدة في الجمعية.
  - ث- القيام بالمهام التي تكلف بها من قبل رئيس مجلس الإدارة أو لجنة المراجعة.

### المادة (٥): الصلاحيات

١. للوحدة كامل الصلاحيات للوصول الكامل غير المقيد لأي من سجلات الجمعية اليدوية أو الإلكترونية وممتلكات الجمعية والحصول على معلومات من منسوبي الجمعية وذلك وفقاً لما يتطلبه أداء عملها.
٢. تقوم وحدة المراجعة الداخلية بتحديد نطاق عملها السنوي وتطبيق الأساليب المناسبة لتحقيق أهدافها.
٣. تقوم وحدة المراجعة الداخلية بالحصول على المساعدة الضرورية لأداء عملها من كافة العاملين في مختلف الوحدات التنظيمية.
٤. تقوم وحدة المراجعة بتقديم تقاريرها إلى رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه من أعضاء مجلس الإدارة ونسخة منها للجنة المراجعة لمعالجة أوجه الضعف ذات الصلة بالأعمال.

### المادة (٦): التشكيل التنظيمي

١. وفقاً للتنظيم المعتمد من مجلس إدارة الجمعية تعمل وحدة المراجعة الداخلية تحت المدير التنفيذي.
٢. وفقاً للهيكल الوظيفي وتصنيف الوظائف المعتمد للجمعية يتم شغل وظائف وحدة المراجعة الداخلية من ذوي الاختصاص للقيام بأعمالها وتحقيق أهدافها.

### المادة (٧): مهام وحدة المراجعة الداخلية واختصاصاتها

- مع عدم الأخلال بأنواع المراجعة الأخرى المقررة نظاماً، تختص وحدة المراجعة بما يلي:
١. تقويم أنظمة الرقابة الداخلية، بما في ذلك النظام المحاسبي، للتحقق من سلامتها وملاءمتها، وتحديد أوجه القصور فيها إن وجدت، واقتراح الوسائل والإجراءات اللازمة لعلاجها بما يكفل حماية أموال الجمعية وممتلكاتها من الاختلاس أو الضياع أو التلاعب ونحو ذلك.
  ٢. التأكد من التزام الجهة بالأنظمة و اللوائح والتعليمات والإجراءات المالية، والتحقق من كفايتها وملاءمتها.
  ٣. تقويم مدى كفاية الخطة التنظيمية للجهة من حيث وضوح السلطات والمسؤوليات وفصل الاختصاصات المتعارضة وغير ذلك من الجوانب التنظيمية.
  ٤. تقويم مستوى إنجاز الجهة لأهدافها الموضوعية، وتحليل أسباب الاختلاف إن وجد.
  ٥. تحديد مواطن سوء استخدام الجهة لمواردها المادية والبشرية، وتقديم ما يمكن الجهة من معالجتها وتلافيها مستقبلاً.
  ٦. فحص المستندات الخاصة بالمصروفات والإيرادات بعد اتمامها للتأكد من كونها صحيحة نظامية.

٧. فحص السجلات المحاسبية للتأكد من انتظام القيود وصحتها وسلامة التوجيه المحاسبي.
٨. مراجعة العقود والاتفاقيات المبرمة التي تكون الجهة طرفاً فيها للتأكد من مدى التقيد بها.
٩. مراجعة أعمال الصناديق وفحص دفاترها وسجلاتها ومستنداتهما، والتحقق من أن الجرد قد تم وفقاً للقواعد والإجراءات المقررة.
١٠. مراجعة أعمال المستودعات، وفحص دفاترها وسجلاتها ومستنداتهما، والتحقق من أن الجرد والتقييم وأساليب التخزين قد تمت وفقاً للقواعد والإجراءات المقررة.
١١. مراجعة التقارير المالية والحسابات الختامية التي تعدها الجهة والتأكد من دقتها ومدى موافقتها للأنظمة واللوائح والتعليمات والسياسات التي تطبقها الجهة.
١٢. تقديم المشورة عند بحث مشروع الموازنة التقديرية للجمعية.
١٣. قيام الوحدة بالأعمال التي يكلفها بها المسؤول الأول في الجهة وذلك في مجال اختصاصاتها المشار إليها في هذه اللائحة.

## المادة (٨): نظام الرقابة الداخلية

### البند الأول: تعريف الرقابة الداخلية

يمكن تعريف الرقابة الداخلية بأنها عبارة عن مجموعة من الخطط التنظيمية التي صممت من أجل المحافظة على أصول الجمعية والرقابة على استخدامها، ومراجعة مدى دقة وتوثيق البيانات المحاسبية. وزيادة وتحفيز الكفاءة التشغيلية للجمعية، وجميع العاملين في الجمعية على إتباع والتقيد بسياساتها، وتحسين الهيكل التنظيمي والعمل على تحقيق أهداف الجمعية.

كما يمكن تعريفها أيضاً بأنها نظام لضمان تحقيق أهداف الجمعية بفعالية وكفاءة وإصدار تقارير مالية موثوق بها، والامتثال للقوانين واللوائح والسياسات. فالرقابة الداخلية مفهوم واسع، يتضمن كل ما يسيطر على المخاطر المحتملة للجمعية.

### البند الثاني: أهداف الرقابة الداخلية

أن الأهداف المراد تحقيقها من نظام الرقابة الداخلية تتمثل فيما يلي:

١. **التحكم في الجمعية:** من أجل التحكم بالأنشطة المتعددة للجمعية وعوامل إنتاجها وفي نفقاتها وتكاليفها وعوائدها ومختلف السياسات التي وضعت بغية تحقيق ما ترمي إليه، ينبغي عليها تحديد أهدافها، هيكلها، طرقها وإجراءاتها، من أجل الوصول والوقوف على معلومات ذات مصداقية عكس الوضعية الحقيقية لها، والمساعدة على خلق رقابة على مختلف العناصر المراد التحكم فيها.
٢. **حماية الأصول:** من خلال التعاريف ندرك أن أهم أهداف نظام الرقابة الداخلية هو حماية أصول الجمعية من خلال فرض حماية مادية وحماية محاسبية لجميع عناصر الأصول، والتي تمكن الجمعية من البقاء والمحافظة على أصولها من كل الأخطار الممكنة وكذلك دفع عجلتها الإنتاجية بمساهمة الأصول الموجودة لتمكينها من تحقيق الأهداف المرسومة.
٣. **ضمان نوعية المعلومات:** بغية ضمان نوعية جيدة للمعلومات ينبغي اختيار دقة ودرجة الاعتماد على البيانات المحاسبية في ظل نظام معلوماتي يعالج البيانات من أجل الوصول إلى نتائج معلوماتية صحيحة ودقيقة.

٤. **تشجيع العمل بكفاءة:** إن أحكام نظام الرقابة الداخلية بكل وسائلها داخل الجمعية يمكن من ضمان الاستعمال الأحسن والكفاء لموارد الجمعية، ومن تحقيق فعالية نشاطاتها من خلال التحكم في التكاليف بتخفيضها عند حدودها الدنيا.
٥. **تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية:** إن الالتزام بالسياسات الإدارية المرسومة من قبل الإدارة تقتضي تطبيق أوامرها لأن جميع واحكام السياسات الإدارية من شأنه أن يكفل للجمعية أهدافها المرسومة بوضوح إطار الخطة التنظيمية من أجل التطبيق الأمثل للأوامر.

#### البند الثالث: عناصر الرقابة الداخلية

١. **الرقابة المحاسبية:** تهدف الى اختيار الدقة المحاسبية للمعلومات ومدى الاعتماد عليها . وتعتمد هذه الرقابة على الاستخدام الأمثل لحاسب الآلي وإتباع طريقة القيد المزدوج و حفظ حسابات المراقبة الاجمالية وتجه موازين المراجعة الدورة وعمل التدقيق الدوري وغيرها ، وتم تحقيق هذا النوع من الرقابة عن طرق الجوانب التالية :
- أ- وضع وتصميم نظام مستندي متكامل وملائم لعمليات الجمعية.
- ب- وضع نظام محاسبي متكامل وسليم يتفق وطبيعة نشاط الجمعية.
- ت- وضع نظام سليم لجرد أصول وممتلكات الجمعية وفقاً للقواعد المحاسبة المتعارف عليها.
- ث- وضع نظام لمراقبة وحماية الجمعية وأصولها وممتلكاتها ومتابعتها للتأكد من وجودها واستخدامها فيما خصصت له ومن ذلك إمكانية استخدام حسابات المراقبة الملائمة لذلك.
- ج- وضع نظام ملائم لمقارنة بيانات سجلات محاسبة المسؤولية عن أصول الجمعية مع نتائج الجرد الفعلي للأصول الموجودة حيازة الجمعية على أساس دوري، وتبع ذلك ضرورة فحص ودراسة أسباب أي اختلافات قد تكشفها هذه المقارنة.
- ح- وضع نظام لإعداد موازين مراجعة بشكل دوري لتحقيق من دقة ما تم تسجيله من بيانات ومعلومات مالية خلال الفترة المعد عنها ميزان المراجعة.
- خ- وضع نظام لاعتماد نتيجة الجرد و التسويات الجردية بداية الفترة من مسؤول واحد أو أكثر في الجمعية.
٢. **الرقابة الإدارية:** وتهدف إلى رفع الكفاءة الإنتاجية وإتباع السياسات المرسومة. ويستند إلى تحضير التقارير المالية والإدارة و الموازنات التقديرية و الدراسات الإحصائية و تقارير الانتاج و البرامج و التدريب وغير ذلك. وتحقق هذا النوع من الرقابة من خلال الجوانب الآتية:
- أ- تحديد الأهداف العامة الرئيسة للجمعية وكذلك الأهداف الفرعية على مستوى الادارات و الأقسام و الي ساعد تحقيق الأهداف العامة الرئيسة، مع وضع توظيف دقيق يمثل هذه الأهداف حتى يسهل توظيفها
- ب- وضع نظام لرقابة الخطة التنظيمية في الجمعية لضمان تحقيق ما جاء بها من إجراءات وخطوات و التا تحقيق الأهداف الموضوعه.
- ت- وضع نظام لتقدير عناصر النشاط الجمعية على اختلاف أنواعها بشكل دوري بداية كل سنة مالية لتكون هذه التقديرات الأساس عقد المقارنات وتحديد الانحرافات السلبية بصفة خاصة.
- ث- وضع نظام خاص لعملية اتخاذ القرارات يضمن سلامة اتخاذها بما لا يتعارض مع مصالح الجمعية و ما يهدف إلى تحقيقه من أهداف وما يصل إلى من نتائج أو على أساس أن أي قرار لا يتخذ إلا بناء على أسس ومعايير معينة وبعد دراسة وافية تبرر ضرورة اتخاذ هذا القرار.

#### ■ البند الرابع: الضبط الداخلي

ويشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق و الإجراءات الهادفة إلى حماية أصول الجمعية من الاختلاس و الضياع أو سوء الاستعمال، ويعتمد الضبط الداخلي في سبيل تحقيق أهدافه على تقييم العمل مع المراقبة الذاتية حيث يخضع عمل كل موظف لمراجعة موظف آخر شاركه تنفيذ العملية، كما يعتمد على تحديد الاختصاصات و السلطات و المسؤوليات.

#### ■ البند الخامس: مكونات ومبادئ الرقابة الداخلية

##### ١. بيئة الرقابة

تعتبر البيئة الرقابية الايجابية أساسا لكل المعايير حيث أنها تعطي نظاما وبيئة تؤثر على جودة الأنظمة الرقابية وهناك عوامل كثيرة تؤثر عليها أهمها:

- أ- نزاهة الادارة والعاملين والقيم الأخلاقية التي يحافظون عليها.
- ب- التزام الادارة بالكفاءة بحيث يحافظون على مستوى معين من الكفاءة مما يسمح لهم القيام بواجباتهم إضافة إلى فهم أهمية تطوير تطبيق أنظمة رقابة داخلية فعالة.
- ت- فلسفة الادارة، وتعني نظرة الادارة إلى نظم المعلومات المحاسبية وإدارة الأفراد وغيرها .
- ث- الهيكل التنظيمي للجمعية الذي يحدد إطار للإدارة لتخطيط وتوجيه ورقابة العمليات التي تحقق أهداف الجمعية.
- ج- أسلوب إدارة الجمعية في تفويض الصلاحيات والمسؤوليات.
- ح- السياسات الفاعلة للقوى البشرية من حيث سياسات التوظيف والتدريب وغيرها.
- خ- علاقة أصحاب المصلحة بالجمعية.

##### ٢. تقييم المخاطر

تفصح أنظمة الرقابة الداخلية المجال لتقييم المخاطر الي تواجهها الجمعية سواء كانت من المؤثرات الداخلية أو الخارجية، كما يعتبر وضع أهداف ثابتة وواضحة للجمعية شرطا أساسيا لتقييم المخاطر لذلك فإن تقييم المخاطر عبارة عن تحديد وتحليل المخاطر ذات العلاقة و المرتبطة بتحقيق الأهداف المحددة في خطط الأداء الطويلة الأجل ولحظة تحديد المخاطر فإنه من الضروري تحليلها للتعرف على آثارها وذلك من حيث أهميتها وتقدير احتمال حدوثها وكيفية إدارتها و الخطوات الواجب القيام بها.

##### ٣. النشاطات الرقابية

النشاطات الرقابية عبارة عن سياسات وإجراءات و آليات تدعم توجهات الإدارة و تضمن القيام بإجراءات لمعالجة المخاطر، ومن أمثلة هذه النشاطات : المصادقات، التأكيدات، مراجعة الأداء والحفاظ على إجراءات الأمن والحفاظ على السجلات بصفة عامة.

##### ٤. المعلومات والاتصالات

يجب تسجيل المعلومات وإيصالها إلى الإدارة و إلى من يحتاجونها داخل الجمعية وذلك بشكل وإطار زمني يساعدهم على القيام بالرقابة الداخلية و المسؤوليات الأخرى وحتى تستطيع الجمعية أن تعمل وتراقب عملياتها وعلى أن تقوم باتصالات ملائمة يمكن الثقة بها و الوقت المناسب وذلك فيما يتعلق بالأحداث الداخلية و الخارجية، أما فيما يتعلق بالاتصال فإنه يكون فعالا عندما يشمل تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأسفل أو العكس بشكل أفقي إضافة إلى قيام الإدارة بالتأكد من وجود اتصال مناسب مع جهات أخرى

خارجية قد يكون لها أثر تحقيق الجمعية لأهدافها علاوة على حاجة الإدارة الفعالة لتنقية المعلومات الهامة لتحقيق أحسن اتصال مهم وموثوق به ومستمر لهذه المعلومات.

٥. **مراقبة النظام**

تعمل مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية على تقييم نوعية الأداء في فترة زمنية ما، وتضمن أن نتائج التدقيق و المراجعة الأخرى تم معالجتها مباشرة، ويجب تصميم أنظمة الرقابة الداخلية لضمان استمرار عمليات المراقبة كجزء من العمليات الداخلية، ويجب أن شمل أنظمة الرقابة الداخلية على سياسات وإجراءات لضمان أن نتائج التدقيق تتم شل سريع ووفق أطار زمي محدد.

### المادة (٨): العناية المهنية

يجب على الوحدة وموظفيها بذل العناية المهنية اللازمة عند مباشرة الاختصاصات المنوطة بهم بمقتضى هذه اللائحة مع مراعاة خطوات العمل الآتية:

١. التخطيط الدقيق والمناسب لجميع خطوات عمل المراجعة.
٢. توثيق إجراءات العمل والالتزام بها وحفظها ضمن أوراق العمل.
٣. الحصول على قرينة الإثبات التي تدعم ما يتوصل إليه من نتائج.

### المادة (٩): سرية المعلومات

تلتزم الوحدة وموظفيها بالحفاظ على سرية المعلومات التي يحصلون عليها أثناء تأديتهم لواجباتهم، وإلا تستخدم تلك المعلومات لأي غرض شخصي أو في غير احتياجات العمل داخل الجهة أو خارجها.

### المادة (١٠): الالتزام بالحياد وتفادي تضارب المصالح

يجب على الوحدة وموظفيها الالتزام بالحياد وتفادي تضارب المصالح والالتزام بالإفصاح عما يؤثر أو يضعف موضوعية أداء عملهم والامتناع عن الاعمال التي تفقد استقلالهم عند مراجعتها.

### المادة (١١): خطة المراجعة الداخلية:

تعمل وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وفق خطة شاملة للمراجعة معتمدة من لجنة المراجعة، وتحديث هذه الخطة سنوياً. ويجب مراجعة الأنشطة والعمليات الرئيسية سنوياً على الأقل.

### المادة (١٢): تقرير المراجعة الداخلية

١. تعد الوحدة تقريراً عن أعمالها وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة الداخلية بشكل ربع سنوي على الأقل.
٢. يجب أن يتضمن هذا التقرير تقييماً لنظام الرقابة الداخلي في الجمعية، وما انتهت إليه الوحدة من نتائج وتوصيات.
٣. يجب إبلاغ الوحدات التنظيمية بالنتائج والتوصيات المرتبطة واعتماد تنفيذها من المسؤول الأول في الجمعية.
٤. المتابعة مع الوحدات التنظيمية المعنية تنفيذ ما تم اعتماده من توصيات.
٥. توضيح الإجراءات التي اتخذتها كل وحدة أو إدارة تنظيمية بشأن ما تم عرضه من نتائج وتوصيات للمراجعة السابقة.

٦. يجب على الوحدة إعداد تقرير سنوي إلى المسؤول الأول بالجمعية ونسخة للجنة المراجعة الداخلية يحتوي على:
- أ- بيان بأعمال الوحدة خلال هذه السنة.
  - ب- أبرز النتائج والملاحظات ومخرجات أعمال المراجعة السابقة.
  - ت- تقييم أنظمة الرقابة الداخلية في الجمعية وتوصيات لتطويرها وتحسينها بما يتماشى مع أهداف الجمعية.
  - ث- المعلومات والبيانات والايضاحات التي ترى الوحدة انها ذات أهمية.

### المادة (١٣): حفظ تقارير المراجعة الداخلية:

يتعين على الجمعية حفظ تقارير المراجعة ومستندات العمل متضمنة بوضوح ما أنجز وما خلصت إليه من نتائج وتوصيات وما قد اتخذ بشأنها.

### المادة (١٤): تنفيذ أحكام اللائحة ومتابعة التنفيذ

١. يُعد موظفو الوحدة - كل في مجال اختصاصه - مسؤولين عن تنفيذ أحكام هذه اللائحة.
٢. يتولى المراجع الداخلي متابعة تنفيذ هذه اللائحة.

### المادة (١٥): تاريخ العمل باللائحة

يتم العمل باللائحة من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة ما لم يرد خلاف ذلك في قرار مجلس الإدارة.

### المادة (١٦): تفسير وتعديل اللائحة

يكون تفسير مواد هذه اللائحة من قبل لجنة المراجعة الداخلية، وتعديلها بالحذف او بالإضافة من صلاحية مجلس الإدارة.

### اعتماد رئيس مجلس الإدارة



أحمد بن عوض السليسي

